

Distr.: General
27 March 2014
Arabic
Original: French

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة ١١٠

محضر موجز للجزء الأول (العلني)* من الجلسة ٣٠٤١

المعقودة في قصر ويلسون، جنيف، يوم الأربعاء ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السير نايجل رودلي

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الأولي لسيراليون (تابع)، بما في ذلك اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالبلاغات

* لم يعد محضر موجز للجزء الثاني (المغلق) من الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل، وعرضها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر. وينبغي إرسال هذه التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وستُدمج أية تصويبات لحاضر الجلسات العامة للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعيد نهاية الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-41627 250314 270314



* 1 4 4 1 6 2 7 *

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الأولي لسيراليون (CCPR/C/SLE/1 و CCPR/C/SLE/Q/1) (تابع)

- ١ - بدعوة من الرئيس أخذ وفد سيراليون مكانه حول طاولة اللجنة.
- ٢ - الرئيس دعا الوفد إلى الرد على الأسئلة التي طرحتها اللجنة في الجلسة السابقة.
- ٣ - السيدة ستيفينس (سيراليون) ذكرت بأن سيراليون وقعت على العهد والبروتوكول الاختياري الملحق به في عام ١٩٩٦، في وقت كانت فيه الحرب الأهلية تمزق البلاد. ونظراً للانخفاض التدريجي في المساعدة المقدمة من الجهات المانحة، التي تعتمد عليها سيراليون بصورة كبيرة منذ سنوات عديدة، فإنها تعاني من صعوبات في الوفاء بجميع التزاماتها، ولا سيما في مجال حقوق الإنسان. ولن تتمكن من الوفاء بالتزاماتها بالكامل إلا عندما تسمح لها الموارد الناجمة عن تنميتها الاجتماعية - الاقتصادية بإنشاء الآليات اللازمة وتمويل تشغيلها في الأجل الطويل. وبسبب الإصلاحات التي تمس جميع القطاعات في البلاد، تأخر البرلمان إلى حد كبير في النظر في مشاريع القوانين. وفضلاً عن ذلك، وبسبب انعدام الموارد، لم يتم تنفيذ عدد كبير من القوانين الصادرة. وقد أنشأت الشرطة مرفقاً لحقوق الإنسان وأعدت وزارة الشؤون الخارجية أمانة حقوق الإنسان إلى سابق نشاطها بعد توقف بسبب انعدام الموارد. وما انفكت الإعانات المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان تزايد، وقامت الدولة التي تتعاون بنشاط مع هذه الهيئة في إطار الاستعراض الدوري الشامل، بفتح باب التحقيق لتنفيذ بعض توصيات اللجنة. ومع ذلك، فإن سيراليون بحاجة إلى مساعدة دولية لكي تواجه الصعوبات المالية التي تلت إغلاق مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، وهو ما يقوض تعزيز اللجنة ومكتب أمين المظالم.
- ٤ - وعضوية اللجنة المسؤولة عن تنقيح الدستور معروفة ومتاحة على الشبكة على العنوان التالي: <http://www.constitutionalreview.gov.sl/site/AboutCRC.aspx>. وقد صوت أعضاء اللجنة لصالح وقف اختياري للعمل بعقوبة الإعدام. وأسقطت دعوى مقاضاة إبراهيم باه، لأن مجرد كونه مساعداً مقرباً من شارليز تيلور لا يشكل دليلاً كافياً. وعملاً بتوصيات لجنة التحقيق والمصالحة، أنشئ صندوق استثماري خاص لمساعدة ضحايا الحرب، لكنه يفتقر للتمويل الكافي. وفيما يتعلق بالمثلثات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية في سيراليون، قالت السيدة ستيفينس إنها لا علم لها بوجود أي انتهاك لحقوق هؤلاء الأشخاص. فالجتماع في سيراليون يطبق مبدأ "اللامبالاة". وإدانة اللواط لها جذور عميقة في العقلات لأنها جزء من المعتقدات الدينية المسيحية التي تم غرسها في عقول السكان خلال فترة الاستعمار. وينبغي أن تكون مكافحة رهاب المثلية تدريجية إذا أردنا تجنب ردود الفعل التي حدثت في بلدان أفريقية أخرى.

٥- وفيما يتعلق بالعنف المنزلي، فإن الوساطة هي وسيلة لا ينبغي تجاهلها لأنها تسمح بتجنب إيداع الزوج العنيف في الحبس. وهذا لا يعني مطلقاً تجاهل ممارسات العنف المنزلي. وبالإضافة إلى اعتماد سيراليون قانوناً بشأن العنف داخل الأسرة في عام ٢٠٠٩، وفتح مراكز لاستقبال الضحايا، فإنها أنشأت محاكم متخصصة في شؤون العنف المنزلي والاعتداء الجنسي، تعقد جلساتها في أيام السبت. فضلاً عن ذلك، أنشئت لجنة متخصصة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في إطار مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويتم تقديم العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة مجاناً إلى المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. وقانون حقوق المرأة لا يحظر ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى، التي تعتبر أحد الطقوس للانضمام إلى جمعية سرية، لكنه يحظر إخضاع الأطفال لأفعال التعذيب أو لسوء المعاملة ويحدد سن الزواج بـ ١٨ عاماً. وفيما يتعلق بمنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، فإن قراءة المادتين معاً يسمح باعتبار أن السن القانونية للموافقة على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى هي ١٨ عاماً، مما يسمح للشخص المعني أن يختار عن علم هذه الممارسة وينص على عدم مشروعية أي فعل من هذا القبيل يرتكب بحق القاصرات. ومع ذلك هناك إجراءات تتخذ لتوعية القادة التقليديين و"الملقنين لبواطن الطقوس" فيما يتعلق بالممارسات الخطرة، ولا سيما ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى. ومن جهة أخرى، يحظر القانون صراحة العقاب البدني.

٦- وفيما يتعلق بظروف الاحتجاز، ذكرت السيدة ستيفينس أنه تم إنشاء سجن للنساء في كينما والبدء في أعمال ترميم بعض السجون القديمة. وتم أيضاً بناء زنانات في بعض مراكز الشرطة. وبغية الحد من المدة المفرطة للاحتجاز ما قبل المحاكمة، أنشئت محاكم جديدة (محاكم الصلح) في فريتاون وفي المقاطعات، أُقيمت محاكم متنقلة عندما لا يكون هناك عدد كافٍ من القضاة. وفضلاً عن ذلك، نظم عدد كبير من حلقات التدريب لصالح العاملين في النظام القضائي. وتُعوق القيود في الميزانية تطبيق القانون المتعلق بالمساعدة القضائية. وأنشئت دور لإصلاح الأحداث في بو وفي فريتاون ومن المقرر أن يتم إنشاء غيرها في مناطق أخرى من البلاد. وتم تدريب موظفي وحدات الدعم المقدم للأسر على تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحديد العمر. ولا يجوز إدانة الأحداث بالسجن المؤبد.

٧- وفيما يتعلق بالمساعدة القانونية، هناك مشروع تجريبي لكنه يفتقر للتمويل. وينص قانون الإجراءات الجنائية على وقف الملاحقة القضائية في حال انعدام الأدلة ويكفل الدستور الحق في محاكمة واستئناف عادلين. وقد اتخذت اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي عدداً من التدابير لإعادة إدماج الأطفال الجنود في المجتمع، في إطار عملية المصالحة الوطنية التي تم الانتهاء منها. وفضلاً عن ذلك، تسعى الحكومة إلى الحد من البطالة في صفوف الشباب لأن تجربة الحرب الأهلية أثبتت أن من الأسهل تجنيد الأطفال الذين يعيشون في ظل الفقر. ومرة أخرى، وبغية بلوغ هذا الهدف وإيجاد حلول دائمة، يتعين على سيراليون أن تتوقف عن الاعتماد على المساعدة الخارجية وتتوصل إلى استغلال مواردها بصورة أفضل. وقد اعتمد

قانون الوصول إلى المعلومات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويتم حالياً دراسة الأحكام المتعلقة بأعمال التشهير لغرض خلق الفتنة، في إطار عملية مراجعة الدستور. ولكن تجدر ملاحظة أن وسائل الإعلام في بلدان نامية كسيراليون تصدر أحياناً شائعات لا تقوم على أساس يكون غرضها الوحيد هو إثارة القلاقل. وختاماً، أوضحت السيدة ستيفينس أنه لم يكن بالإمكان تقديم رد مكتوب على قائمة المسائل فيما يتعلق بالتقرير الأولي لأن أمانة حقوق الإنسان توقفت عن العمل بسبب انعدام التمويل. وغياب الأمانة هذا له أثر كبير ويتم حالياً إنشاء دائرة جديدة داخل وزارة الشؤون الخارجية.

٨- السيدة زايرت - فور شكرت الوفد على جهوده للرد على أسئلة اللجنة في غياب معلومات إضافية من حكومته. وأياً كان الأمر، وبغض النظر عن الصعوبات الخطيرة التي يتعين على سيراليون مواجهتها، فإنه يتعين عليها الوفاء بالتزامات التي تعهدت بها كدولة طرف في العهد. وينطبق ذلك على جميع الدول الأطراف، سواء كانت دولاً غربية أم لا، متقدمة النمو أم نامية. وبذلك فإن حماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، والأطفال، على سبيل المثال، لا يمكن أن تتوقف على إرادة البرلمان، ولا يمكن أن تعتبر ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأثني كوسيلة تؤيد تمكين المرأة.

٩- السيد شاني ذكر بأن أحد أهداف الحوار بين اللجنة والدول الأطراف هو منح الأخيرة إمكانية الرد على الادعاءات المقدمة من المجتمع المدني ووسائل الإعلام. والأسئلة التي تطرحها اللجنة لا تستبق بأي شكل من الأشكال الحكم على الاستنتاجات التي ستوصل إليها فيما بعد. ومن المفيد معرفة سبب عدم الانتهاء حتى الآن من محاكمة نائب وزير التعليم المتهم باغتصاب طالبة، وإن كان قد تم فوراً طرده من العمل وهو أمر مرحب به. وإقامة الحوار هو فرصة لكي تغير الحكومة التصورات وتتخذ بوضوح موقفاً من الإفلات من العقاب فيما يتعلق بالعنف الجنسي. وقال إنه وفقاً لبعض التقارير، يتم معالجة القضايا المتعلقة بالعنف داخل الأسرة، في أغلب الأحيان، من خلال الوساطة، في حين أن الوساطة لا تكون دائماً الطريقة الأفضل بل تؤدي أحياناً إلى المساس بحماية حقوق المرأة، وتساءل عما إذا كانت هناك آلية تسمح بتحديد ما إذا كان من المناسب أم لا اللجوء إلى ذلك في حالة ما. أما فيما يتعلق بالسيد إبراهيم باه فإن كون سيراليون قد قررت طرده إلى السنغال قبل موعد إحضاره أمام المحكمة بقليل يثير الشكوك في نية الحكومة تسليط الضوء على جميع أفعاله. وقال إن تقديم توضيحات بشأن أسباب هذا الطرد سيكون أمراً مرحباً به.

١٠- السيدة ماجودينا أكدت بدورها أيضاً على أن من واجب الدول الأعضاء في العهد أن تمتثل لالتزاماتها. وأعربت عن اندهاشها لأن الوفد لا يعلم بحالات المضايقة والعنف التي يتعرض لها عدد كبير من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، وأشارت إلى حالتين كان لهما وقع على الصعيد الدولي وهما حالة السيدة فاني آن إدي وحالة السيد جورج فريمان.

١١ - السيد زلاتيسكو ذكر بأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى هي ممارسة شائعة للغاية في البلاد، وتساءل عما إذا كانت سيراليون تشارك في الجهود المبذولة على الصعيد الدولي، ولا سيما تلك التي تبذلها دول أفريقية أخرى، لمكافحة هذه الممارسة. وقال إنه يود معرفة ما إذا كانت الحكومة تنوي إقناع المقاطعات التي لم تفعل ذلك بعد بالتوقيع على مذكرة التفاهم الأفريقية المؤرخة في عام ٢٠١٢، التي تحظر مثل هذه الأفعال. وقال إنه يرحب بتقديم معلومات دقيقة تتعلق بالسياسات الوطنية والمحلية في هذا المجال ولا سيما حملات التوعية المحتملة لصالح العاملين في مهنة الطب.

علقت الجلسة الساعة ١١/٢٠ واستؤنفت الساعة ١١/٤٠.

١٢ - السيدة ستيفنس (سيراليون) قالت إنها تود أن تؤكد أن اعتماد قانون بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى ليس إلا نتيجة عملية تشريعية طويلة لأنه يتعين على أعضاء البرلمان أن يكونوا على بينة من هذه المسألة. وسيراليون مصممة على القضاء على هذه الممارسة لكنها اختارت أن تفعل ذلك بالتوتيرة التي تراها مناسبة. وبما أن نسبة ٩٠ في المائة من النساء قد تم ختانهن في مرحلة الطفولة، فإن الحكومة ترغب في حظر هذه الممارسة بالدرجة الأولى متى تعلقت بقاصرات. وفي المقابل، فإنها لا تنوي حظرها بالنسبة للفتيات في سن ١٨ فما فوق، لأنها تعتبر أن الفتاة في هذه السن حرة في اتخاذ قرار واعٍ؛ وترى أيضاً أن من الأفضل توعية السكان بهذه الممارسة بدلاً من حظرها. وفضلاً عن ذلك، فإن الجمعيات السرية هي طريقة فعالة للغاية لتعزيز نهوض المرأة في المجتمع، ومن المستصوب المحافظة عليها والاكتماء بإلغاء واجب الختان المفروض على الأعضاء.

١٣ - وفيما يتعلق بالشخصين المنتمين لمجموعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، والقضية المتعلقة بنائب وزير التعليم، المتهم بالاغتصاب، أشارت السيدة ستيفنس أن المعلومات التي طلبتها اللجنة سُحِلَ إليها في وقت لاحق. وفي إطار مكافحة العنف الذي تتعرض له المرأة، تركّز الحكومة على تدريب مرشدين اجتماعيين وأفراد شرطة يعملون في دوائر مساعدة الأسرة، لأنها هي أول من يتوجه إليه الضحايا. ولا تنوي الحكومة إلغاء العفو العام الصادر في عام ٢٠٠٢ الذي استفاد منه بشكل خاص إبراهيم باه، لأن ذلك سيتناقض مع الجهود المبذولة منذ نهاية الحرب الأهلية لتعزيز المصالحة الوطنية. وعليه، فإن الأفعال التي ارتكبت بعد عام ٢٠٠٢ وحدها هي التي ستكون موضوعاً للملاحقة القضائية.

١٤ - السيد سالفيلي تساءل عن التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لضمان ألا تفرض الجمعيات السرية على أعضائها ممارسات تخالف الحقوق المكرسة في العهد. وفي هذا الصدد، أعرب عن شك كبير في أن النهوض بالمرأة يتحقق من خلال ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنتى، وأشار إلى أن هذه الممارسات لا يحظرها البرلمان صراحة، وأن احتمال إحراز المجتمع تقدماً فيما يتعلق بإلغائها هو احتمال ضعيف.

١٥ - السيد شاني قال إنه يود معرفة موقف الحكومة من مشروع القانون المتعلق بالإجهاض، وتساءل عما إذا كان بالإمكان اعتماد مثل هذا النص في المستقبل القريب.

١٦ - الرئيس تكلم بصفته عضواً في اللجنة، ولفت الانتباه إلى أن الجمعيات السرية ليست في الحقيقة أداة للنهوض بالمرأة لأنها لا تعود بالنفع إلا على الأعضاء فيها. وخلافاً لذلك، فإن هذه الجمعيات تخلق أوجه تفاوت بين النساء. وقال إنه يرحب بتقديم الوفد تعليقاً على هذه النقطة.

١٧ - السيدة ستيفنس (سيراليون) قالت إن حظر هذه الجمعيات السرية سيخلق ضجة في البلاد. ومن المناسب في هذه المرحلة معالجة مشكلة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث كشرط للقبول في هذه الجمعيات، وتجنب التشكيك في وجودها، في هذه المرحلة، وبالطبع فإن للبرلمان دوراً في مكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى، ولكن ينبغي إجراء حملة توعية قبل ذلك في صفوف أعضاء البرلمان لكي يتمكنوا من مناقشة مشروع قانون يحظر ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى وهم على علم بالموضوع. وقد وافقت الحكومة على مشروع قانون بشأن الإجهاض كانت هي الجهة التي تقدمت بها أصلاً. وفي الختام، أكدت السيدة ستيفنس من جديد أن سيراليون ملتزمة التزاماً راسخاً بتطبيق العهد، لكنها لا تملك حتى الآن الموارد والسبل اللازمة لكي تترجم هذا الالتزام إلى واقع.

١٨ - الرئيس قال إنه يود أن يؤكد أنه لا يوجد فيما يبدو أي عضو في اللجنة يفكر بضرورة حظر الجمعيات السرية. لكن المسألة التي تطرح المشكلة هي شرط الختان للقبول فيها. وأعرب عن أسفه لأن الدولة الطرف لم ترسل ممثلين آخرين غير أفراد البعثة في جنيف لأن أفراد البعثة لم يتمكنوا من تقديم ردود دقيقة وملموسة بالقدر الذي كانت اللجنة ترغب فيه. ومع ذلك، لا يزال بإمكان الوفد تقديم معلومات مكتوبة بشأن المسائل التي لم يتمكن من الرد عليها خلال الحوار.

رفع الجزء الأول (العلني) من الجلسة الساعة ١٥/٢٠.